

اصطلاحات الأصول

[94] التجري هو في اللغة الجرئة وعدم الخوف في مورد يكون معرضا له. وفي اصطلاح هذا العلم فعل أو ترك، يقطع أو يتخيل كونه مخالفة للمولى وعصيانا لحكمه، مع عدم المخالفة واقعا. كما ان المعصية الحقيقية هو الاقدام على مخالفة المولى فيما صادف الواقع، فالنسبة بين التجري والمعصية الحقيقية هو التباين، فمن شرب الماء معتقدا لخمريته تحقق التجري دون المعصية، ومن شرب الخمر ملتفتا إلى الخمرية والحرمة تحقق العصيان دون التجري. وقد يطلق التجري على مطلق الجرئة على المولى صادف الواقع ام خالفه وعليه يكون التجري اعم مطلقا من العصيان. ثم ان التجري هل هو عنوان ينطبق على ارادة الشخص المتجري، فهو فعل من افعال القلب ومعناه العزم على العصيان والقصد إلى مخالفة المولى مع اتيان ما يعتقد كونه عصيانا، أو هو عنوان ينطبق على الفعل الخارجي فهو من افعال الجوارح ومعناه العمل الذي يعتقده مخالفة للمولى، قولان اختار كل واحد منهما عدة من المحققين. فعلى الاول: يكون قبح التجري عقليا، من جهة خبث باطن الشخص وسوء قصده
